[5] الاعضال ؟ الثالث قد بين ارشميدس وغيره كون نسبة المحيط والقطر نسبة ثلثة امثال وسبع تقريبا بانها ان لم يكن تلك النسبة فتكون اما اعظم منها واما اصغر وهما مستبينا البطلان باشكال هندسية وعلى ذلك من الشك ما على ما في كتاب اقليدس الاعضال الرابع قد تقرر في جدول الجيب في المجسطى البطلميوسى وغيره من المجسطيات والزيجات ان جيب نصف سدس الدور وهو ثلثون درجة مساو لقوسه ويلزم منه مساواة المستقيم والمستدير وهو باطل وما به تفصى الفاضل البرجندى وغيره عن ذلك بان ذاك هو الجيب الموضوع لا الحقيقي فلا يلزم تلك المساواة غير مجد رادة يعبأ بها اذانما الخلف المحال مساواة المستقيم للمستدير وتساوى الجيب والقوس استحالته من تلك الجهة لا من حيث خصوصية الجيبية والقوسية وفى مساواة الجيب الموضوع لقوسه ذلك الخلف المحال مستمر على حاله ثم ان هذا الجيب الموضوع المساوى لقسميه جيب حقيقي لا محالة لقوس اخرى وكذلك بقاعدة الاربعة المتناسبة من الثلثة المعلومة منها وهى ههنا الجيب الموضوع لثلثين